

زوجها لديه بنت من زوجة أخرى وأعطاهها شخص مبلغ لأطفالها الأيتام فهل لتلك البنت حق في هذا المبلغ؟

صالح اللحيدان

تقول بان لدى زوجها بنت من زوجته الاولى واعطاني فاعل خير عشرة الاف وستمئة ريال لاطفالي الايتام هل للبنت من هذا المبلغ

شيء نعم اذا كانت هذه البنت في بيتك مع اطفالك فلها - [00:00:00](#)

وان كانت مستقلة فليست من اطفالك. نعم - [00:00:17](#)